

❖ برنامج تطوير ودعم الأنشطة الطبية:-

▪ الفئات المستهدفة:-

الأطباء البشريين في جميع التخصصات وأطباء الأسنان والصيدلة ومعامل التحاليل والمراكز الطبية بجميع المحافظات (سواء للمنشأة الفردية أو الشركات).

▪ مجالات الاستخدام:-

- تمويل الآلات والمعدات الجديدة والتجهيزات ورأس المال العامل للمراكز الطبية والعيادات الخاصة والصيدليات (المشروعات الجديدة و/أو القائمة)
- المعدات والآلات الجديدة الممولة من حسيبة القرض على ان يتم شرائها بالأسعار المناسبة سواء من السوق مباشرة أو بعد الرجوع إلي ثلاثة موردين على الاقل ممن يتمتعون بالسمعة الحسنة حسب مقتضى الحال مع مراعاة العوامل المرتبطة بذلك مثل مدة التوريد، وجودة البضائع، ومدى توفر قطع الغيار اللازمة، ومدى توافر خدمات ما بعد التوريد، ومؤهلات المجموعة المسئول عن تقديم هذه الخدمات وقدراتهم.

▪ التمويل:-

- من 10,000 جم حتى 250,000 جم، الحد الأدنى للمساهمة الذاتية للعميل 15% للمشروع القائم.
- أكثر من 250,000 جم حتى 2 مليون جم، الحد الأدنى ل مساهمة الذاتية للعميل 25% سواء للمشروع الجديد أو القائم.
- (يجوز زيادة الحد الاقصى للقرض للعميل الواحد في حدود 10% بشرط الحصول على موافقة الصندوق الاجتماعي للتنمية الكتابية المسبقة)
- يتم تحديد قيمة التمويل الممنوح لشراء الادويه علي أساس تمويل 50% من دورة النشاط علي النحو التالي :-
دورة النشاط حوالي 100 يوم، وعليه يمكن تمويل 50% من قيمة المخزون الحالي أو 50% من قيمة المبيعات اليومية $100 \times$
(على أن يكون الحد الاقصى لرأس المال المدفوع مليون جم، وعدد العاملين 50 عامل)

▪ سعر العائد:-

8,5% بسيط

▪ فترتي السماح والسداد:-

- فترة السماح لا تزيد عن عام واحد في جميع الحالات مع سداد العائد خلالها.
- تحدد فترة السداد وفقا لطبيعة المشروع والمدة اللازمة لدوران رأس المال والتدفقات النقدية على ألا تزيد عن 4 سنوات في جميع الأحوال بخلاف فترة السماح.



■ الشروط اللازم توافرها:-

- الأهلية القانونية وحسن السير والسلوك (عدم إصدار أحكام بروتستو أو إفلاس أو عمل أية تسويات مع البنوك أخرى).
- التفريغ للمشروع وإدارته وأن يكون متواجداً بنفس المحافظة مكان النشاط أو المحافظة المجاورة.
- تأدية الخدمة العسكرية أو (الإعفاء / التأجيل).
- " يجب ان تتوفر هذه الشروط كذلك في اصحاب حق التوقيع والادارة عن الشركات المقترضة "
- يشترط أن تكون العيادة أو المركز الطبي الممول مملوكا أو إيجار قديم (يتم الرجوع للاداره في حالة الإيجار الجديد وبشرط يساوي فترة السداد) .
- في حالة الإيجار الجديد يتم الحصول علي ضامن مناسب .

■ المستندات المطلوبة:-

(١) بالنسبة للقروض حتى 250 ألف جنيه :-

- مستند تحقيق الشخصية (الرقم القومي سارية) وبيانات الضامنين إذا تطلبت الحالة ذلك.
- مستند مقر النشاط (عقد ملكية أو إيجار وإيصال المرافق).
- السجل التجاري (لم يمر عليه أكثر من 3 شهور) أو رخصة النشاط أو ما يفيد السير في استخراجها.
- الموقف الضريبي والتأميني بالنسبة للمشروعات القائمة.
- بيان بالتملكات (إن وجدت).
- صورته من آخر مؤهل دراسي.
- صورة كارنيه النقابة.
- رخصة العيادات الطبية.

(٢) بالنسبة للقروض أكثر من 250 جم وحتى 2 مليون جم:-

- بالإضافة إلي المستندات بعاليه.
- الميزانية العمومية (إن وجد) وكذا الحسابات الختامية عن عام أو عامين أو ثلاث أعوام سابقة حسب توافرها معتمده من المحاسب القانوني وكذا مركز مالي حديث لأقرب تاريخ حال مرور أكثر من 6 أشهر على تاريخ آخر حسابات ختامية وكذا الموقف الضريبي والتأميني .